حديث فلان أسند وأحوط من حديث فلان، وحديث فلان أبين من حديث فلان - دراسة تطبيقية -

The hadith of so-and-so is more reliable and more prudent than the hadith of so-and-so, and the hadith of so-and-so is clearer than the hadith of so-and-so
An Empirical Study

د. محمد عباس فاضل

Dr. Mohammad Abbas Fadhil

ديوان الوقف السني

mhammed.alhasani@gmail.com

الملخص

يهدف البحث إلى دراسة بعض المصطلحات التي تم استعمالها عند الأئمة الحفاظ أرباب الصنعة من مصطلحات الحديث، والتي ينبغي على طالب علم الحديث معرفتها، حتى يستطيع الطالب أن يعرف ماذا يريدون بهذه المصطلحات، وحتى يكون على بينة منها.

كما أن تعلم مصطلحات الحديث هو جزء من تعلم علم الحديث وفهم قواعده وأصوله.

واشتمل البحث على مقدمة، ثم مبحثين، ثم خاتمة، وذلك على النحو الآتي:-

المقدمة.

المبحث الأول: حديث فلان أسند وأحوط من حديث فلان وتطبيقاته.

المبحث الثاني: حديث فلان ابين من حديث فلان.

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج. ثم قائمة المصادر والمراجع.

كلمات مفتاحية: الحديث النبوي، مصطلحات الحديث، الحديث المسند وتطبيقاته، الحديث الأبين وتطبيقاته.

Abstract

The research aims to study some of the terms that were used by the imams of hadith, which the student of hadith science should know, so that the student can know what they want with these terms and be aware of them.

Also, learning the terminology of hadith is part of learning the science of hadith and understanding its rules and origins.

The research included an introduction, two sections, then a conclusion, as follows:

The introduction.

The first section: the hadith of so-and-so is more reliable and more cautious than the hadith of so-and-so, and its applications.

The second section: the hadith of so-and-so is clearer than the hadith of so-and-so.

Conclusion: It includes the most important results, then a list of sources and references.

Keywords: Hadith, Hadith terminology, Musnad hadith and its applications, clear hadith and its applications.

المقدمة

الحمد لله له الصفات العلية، والصّلاة والسّلام على أفضل رسول عرفته البشرية، وعلى آله وأصحابه صلاة باقية أبدية.

أما بعد: فهذه أحاديث جمعتها، قيل فيها: (حديث فلان أسند وأجود من حديث فلان)، وقيل في بعضها الآخر: (حديث فلان أبين من حديث فلان)، وفي بعضها: (حديث فلان أحوط من حديث فلان)، ثم بينت معنى قولهم هذا من كلام المحدثين، وهي أحاديث تقصر عن مرتبة الأحاديث المسندة، للاضطراب في أسانيدها، أو لسقوط الثقة، وذكرت روايات أخرى أصح منها تخالفها، وفي هذا الاختلاف أما أن يؤخذ بالأحوط حتى يخرج من الخلاف، أو يسلك مسلك التوفيق بينها، إذا الجمع بين الأخبار المتعارضة أولى ـ مهما أمكن ـ من دفع بعضها.

أهمية البحث: إظهار عناية أهل الحديث بمصطلحاتهم، وكيف عنايتهم بالحديث الشريف وفقهه، وكيف توجيههم للنصوص ليتوافق بعضها مع بعض، أو يتقاصر بعضها؛ لمعارضتها لأحاديث أسند منها وأصح.

الدراسات السابقة: لم أجد من أفرد بحثًا علميًا في الموضوع.

منهج البحث: إن المنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج الاستقرائي التطبيقي، وذلك باستقراء الأحاديث التي قصرت عن مرتبة الأحاديث المسندة، وما يترتب على الروايتين من فرق، وهل ترك العمل بإحدى الروايتين، أو أُوِّل، وهل يدل الحديث على هيئة معينة، أو كان في زمن مخصوص لأناس مخصوصين، أي لا عموم له.

خطة البحث: يشتمل البحث على مقدمة، ثم مبحثين، ثم خاتمة، وذلك على النحو الآتي:-

المقدمة.

المبحث الأول: حديث فلان أسند وأحوط من حديث فلان وتطبيقاته.

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

المبحث الثاني: حديث فلان ابين من حديث فلان.

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج. ثم قائمة المصادر والمراجع.

المبحث الأول: حديث فلان أسند وأحوط من حديث فلان وتطبيقاته

المطلب الأول: معنى حديث فلان أسند وأحوط:-

حديث فلان أسند أي: أقوى وأحسن سنداً[١] من حديث فلان، ولهذا يعلق ممرضًا[٢]،[٣] أو المراد بذلك أنَّ حديثه أصح من غيره[٤]، ومعنى قوله أحوط: أي: أقرب إلى التقوى، وهكذا الأحوط في كل مسألة هي مثلها الأخذ فيها بالواجب[٥]، أو أكثر احتياطًا في أمر الستر

(١) الجامع في العلل والفوائد: د. ماهر ياسين الفحل، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية ط١/ ١٤٣١ه: (٤/ ٤٤١).

(٢) يسمى أيضًا بالتضبيب، والتمريض، وهو أن يجعل على ما صح وروده كذلك من جهة النقل، غير أنه فاسد لفظًا أو معنى، أو ضعيف، أو ناقص، مثل: أن يكون غير جائز من حيث العربية، أو يكون شاذًا وما أشبه، فيمد على مثل هذا الكلام خط، أوله مثل الصاد، ولا يلزق بالكلمة بالمُعَلَّم عليها، كيلا يُظَن ضربًا. ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، لعثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت٦٤٣هـ)، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، ط١/ ١٤٠٦ه: (١٩٧).

(٣) الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري: لشمس الدين الكرماني (ت٧٨٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط٢/ ١٤٠١ه: (٤/ ٣٠).

(٤) موسوعة علوم الحديث وفنونه: لسيد عبد الماجد الغَوري، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط١/ ١٤٢٨ه: (٢/ ٣٢).

(٥) الكواكب الدراري: (٤/ ٣٠).

كما سيأتي المثال[١].

المطلب الثاني: تطبيقاته

المثال الأول: قَال الْبُخَارِيُّ[٢] في افتتاحه كتاب الصلاة: وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[٣]، وَجَرْهَدٍ[٤]، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ[٥]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الفَخِذُ عَوْرَةٌ»،

(١) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، (ت ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط٧/ ١٣٢٣ ه: (١٩٧/١).

(٢) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجُعفي، أبو عبد الله البخاري، جبل الحفظ، وإمام الدنيا في فقه الحديث، مات . رحمه الله ـ سنة (٢٥٦هـ). ينظر: تقريب التهذيب: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، (ت٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط١/١٤٠٦ه: (٥٧٢٧)، وتهذيب التهذيب: لأبي الفضل أحمد بن علي بن بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١/ ١٣٢٦ه: (٥٠٨/٣).

(٣) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، ابن عم رسول الله ﷺ ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ودعا له رسول الله ﷺ بالفهم في القرآن، فكان يسمى البحر والحَبر لسعة علمه، وهو من المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة، مات ﷺ سنة (٦٨هـ) بالطائف. ينظر: تقريب التهذيب: (٣٤٠٩) والإصابة في تمييز الصحابة: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل – بيروت، ط١/ ١٤١٢ه: (٣٣٠/٢ـ ٣٣٤).

(٤) جرهد بن خويلد الأسلمي المدني، أبو عبد الرحمن، كان من أهل الصفة، وقيل: هو غير جرهد بن دراج الأسلمي، وهذا غلط، وهو رجل واحد من أسلم، لا تكاد تثبت له صحبة، مات.رحمه الله.سنة (٦١هـ). ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت٤٦٣هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١/١٤١٢ ه: (٢٧٠/١).

(٥) محمد بن عبد الله بن جحش، أبو عبد الله الصحابي، صاحب الهجرتين، ابن أخي

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ[1]: ((حَسَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَخِذِهِ))، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «وَحَدِيثُ أَنَسٍ أَسْنَدُ، وَحَدِيثُ جَرْهَدٍ أَحْوَطُ، حَتَّى يُخْرَجَ مِنَ اخْتِلاَفِهِمْ»[2].

أراد البخاري بحديث أنس ما أخرجه الشيخان، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ، فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلاَةَ الغَدَاةِ بِغَلَسٍ، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ[3]، وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ، وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخِذَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ حَسَرَ الإِزَارَ عَنْ فَخِذِهِ حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ..... الحديث[4]، فبين ـ رحمه الله ـ أن هذا الحديث أسند، وإن روى الحديث الدال على أن الفخذ ليس بعورة، وذلك دال على سعة علمه وفقهه.

زينب أم المؤمنين، ولأمه فاطمة بنت أبي حبيش صحبة، وذكر الواقدي: أنه ولد قبل الهجرة بخمس سنين، وحكاه الطبري، فقال فيما قيل: قال البخاري: له صحبة. وقال ابن حبان: سمع من النبي ﷺ، ولم أجد من ذكر سنة وفاته ﷺ. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: (١٨/٦).

(١) أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي، خادم رسول الله ﷺ خدمة عشر سنين، مات ـ رضي الله عنه ـ (٩٢ه وقيل: ٩٣ه). ينظر: تقريب التهذيب: (٥٦٥)، والإصابة: (٧١/١ ـ ٧٢).

(٢) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري): لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، دار طوق النجاة، ط١/١٤٢٢ه: كتاب الصلاة ـ باب ما يذكر في الفخذ: (٨٣/١).

(٣) زيد بن سهل بن الأسود الأنصاري، أبو طلحة، صاحب رسول الله ﷺ ومن بني أخواله، وأحد أعيان البدريين، وأحد النقباء الاثني عشر ليلة العقبة، مات ﷺ بالمدينة، وصلى عليه عثمان ﷺ سنة (٣٤ه) ﷺ. ينظر: سير أعلام النبلاء: لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت٧٤٨ه): مؤسسة الرسالة، ط٣/ ١٤٠٥ ه: (٢٧/٢).

(٤) صحيح البخاري: رقم: ٣٧١ ، وصحيح مسلم: كتاب النكاح ـ باب فضيلة إعتاقه أمته، ثم يتزوجها، رقم: ١٣٦٥: (١٠٤٣/٢).

وهناك حديثان مقاربان، الأول: عنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي، كَاشِفًا عَنْ فَخِذَيْهِ، أَوْ سَاقَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ كَذَلِكَ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَسَوَّى ثِيَابَهُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلاَ أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسْتَ وَسَوَّيْتَ ثِيَابَكَ فَقَالَ: «أَلاَ أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلاَئِكَةُ»(١).

الثاني: عن أبي موسى الأشعريّ ﵁(٢): ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ قَاعِدًا فِي مَكَانٍ فِيهِ مَاءٌ، قَدِ انْكَشَفَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ أَوْ رُكْبَتِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ غَطَّاهَا))(٣).

قدوصف حديث جرهد بالاضطراب، قال ابن الملقن(٤): لحديث جرهد علتان:

(١) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ (صحيح مسلم): لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ)، دار طيبة، ط١/١٤٢٧ه: كتاب فضائل الصحابة ـ باب فضائل عثمان ﵁ رقم: ٢٤٠١: (١٨٦٦/٤).

(٢) عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار ابن حرب، أبو موسى، من بني الأشعر، من قحطان: صحابي، من الشجعان الولاة الفاتحين، وكان أحسن الصحابة صوتًا في التلاوة، خفيف الجسم، قصيرا، مات ﵁ سنة (٤٤هـ). ينظر: الطبقات الكبرى: لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي (ت: ٢٣٠هـ)، تحقق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ، ط٢/ ١٤٠٨ه: (٧٩/٤)، وصفة الصفوة: لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق: أحمد بن علي، دار الحديث، القاهرة، مصر، ط٢/ ١٤٢١ه: (٢٢٥/١).

(٣) صحيح البخاري: كتاب أصحاب النبي ﷺ باب مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي ﵁ رقم: ٦٣٩٥: (١٣/٥).

(٤) عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله الأنصاري المصري الشافعي، سراج الدين، أبو حفص، المعروف بابن الملقن، من

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

إحداهما: الاضطراب المورث سقوط الثقة به، وذلك أنهم يختلفون فيه: فمنهم من يقول: زرعة بن عبد الرحمن، ومنهم من يقول: زرعة بن عبد الله، ومنهم من يقول: زرعة بن مسلم، ثم من هؤلاء من يقول: عن أبيه، عن النبي ﷺ ومنهم من يقول: عن أبيه، عن جرهد، عن النبي ﷺ ومنهم من يقول: عن زرعة، عن آل جرهد عن جرهد عن النبي ﷺ وإن كنت لا أرى الاضطراب في الإسناد علة، فأما ذلك إذا كان من يدور عليه الحديث ثقة، فحينئذ لا يظهر اختلاف النقلة عنه إلى مسند... أو غير مسند، وأما إذا كان الذي يضطرب عليه جميع هذا أو بعضه غير ثقة أو غير معروف، فالاضطراب حينئذ يكون زيادة في وهنه، وهذه حالة هذا الخبر، وهذه العلة الثانية؛ وذلك أن زرعة وأباه غير معروفي الحال، ولا مشهوري الرواية[1].

أما الفرق بين الروايتين، وما يترتب على هذا الفرق، قال ابن العربي[2]:

العلماء البارزين في الحديث والفقه، وتاريخ الرجال، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٨٠٤هـ). ينظر: طبقات الشافعية: لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر ابن قاضي شهبة، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ط١/ ١٤٠٧ه: (٤/ ٤٣ ـ ٤٧)، والضوء اللامع لأهل القرن التاسع: لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر السخاوي (ت٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت (ب ط ت): (٦/ ١٠٠ـ ١٠٥).

(١) ينظر: البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: لعمر بن علي بن أحمد الأنصاري ابن الملقن سراج الدين أبو حفص، (ت ٨٠٤هـ) دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط١/ ١٤٢٥ه: (٤/ ١٥٢).

(٢) محمد بن عبد الله بن محمد، الأندلسي، أبو بكر المالكي، مفسر وفقيه مالكي، قال ابن بشكوال: ((الإمام العالم الحافظ المتبحر ختام علماء الأندلس، وآخر أئمتها وحفاظها))، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٥٤٣هـ). ينظر: الصلة في تاريخ أئمة الأندلس: لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت ٥٧٨ هـ)، مكتبة الخانجي ط٢/ ١٣٧٤ ه: (٢/ ٥٩٠ ـ ٥٩١)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب:

والصحيح أن الفخذ ليس بعورة؛ لأنها ظهرت من النبي يوم جرى في زقاق خيبر، ولأن النبي كان يصلها بأفخاذ أصحابه، ولو كانت عورة ما وصلها بها, قال زيد[١]: نزل على النبي الوحي وفخذه على فخذي حتى كادت أن ترض فخذي، أما إنه يكره كشفها فإن مالكًا[٢] وغيره قد روى حديث جرهد أن النبي ﷺ قال له: «غَطِّ فَخِذَكَ, فَإِنَّهَا مِنَ العَوْرَةِ»[٣]، وهو حديث مشهور[٤].

وقد ذكر البخاري حديث أنس في حكم الفخذ لا الركبة، وإنما أدخل الركبة في الباب؛ لأنه إذا كانت الركبة عورة؛ فالفخذ بالطريق الأولى؛ لأنه أقرب إلى الفرج الذي هو عورة إجماعًا[٥].

يقول ابن رشد[٦]: والأقرب إلى

لأبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، ط١/ ١٤٠٦ ه: (٤/ ١٤١).

(١) زيد بن ثابت بن الضحاك بن لَوْذان الأنصاري النجاري، أبو سعيد، وأبو خارجة، صحابي مشهور، كتب الوحي، قال مسروق: كان من الراسخين في العلم، مات ﷺ سنة (٤٥ه وقيل: ٤٨ه وقيل: بعد ٥٠هـ). ينظر: التقريب: (٢١٢٠).

(٢) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبد الله المدني، الفقيه، إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، وكبير المحدثين، قال الذهبي: (شيخ الإسلام، حجة الأمة، إمام دار الهجرة)، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٧٩هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء: (٨/ ٤٨) وتهذيب التهذيب: (٤/ ٦).

(٣) سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، (ت ٢٧٩هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط٢/ ١٣٩٥ه: كتاب الأدب ـ باب ما جاء أن الفخذ عورة، رقم: ٢٧٩٨: (٥/ ١١١)، وقال: حديث حسن.

(٤) أحكام القرآن: للقاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت٥٤٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٣/ ١٤٢٤ه: (٢/ ٣٠٧)

(٥) ينظر: الكواكب الدراري: (٤/ ٣٠).

(٦) محمد بن أحمد بن محمد بن رشد، أبو الوليد، القاضي الأندلسي، أشتهر بقاضي الجماعة بقرطبة، من أعيان المالكية، وهو جد ابن رشد الفيلسوف، مات ـ رحمه الله ـ سنة

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

الصواب أن ما رُوِيَ عن النبي ﷺ في الفخذ، هل هو عورة أو ليس بعورة؟: معناه: أنه ليس بعورة يجب سترها كالقبل والدبر، وأنه عورة يجب سترها في مكارم الأخلاق ومحاسنها، ولا ينبغي التهاون بذلك في المحافل والجماعات، ولا عند من يستحي من ذوي الأقدار والهيئات. فعلى هذا تستعمل الآثار كلها. واستعمالها أولى من طرح بعضها[1].

ونقل الحافظ[2] عن القرطبي[3] قوله:

(٥٢٠هـ). ينظر: تاريخ قضاة الأندلس: لأبي الحسن علي بن عبد الله بن محمد بن محمد ابن الحسن الجذامي النباهي المالقي الأندلسي (ت نحو ٧٩٢هـ)، دار الآفاق الجديدة ـ بيروت ـ لبنان، ط٥/ ١٤٠٣ه: (٩٨)، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس: لأحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة، أبو جعفر الضبي (ت ٥٩٩هـ) الناشر: دار الكاتب العربي - القاهرة، ط١/ ١٣٨٦ه: (٤٤).

(١) البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة: لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت٥٢٠هـ): دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط٢/١٤٠٨ ه: (٢٧٨/١٨).

(٢) أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، محدث، مؤرخ، فقيه شافعي، قال السيوطي: ((انتهت إليه الرحلة والرئاسة في الحديث في الدنيا بأسرها...))، ولتلميذه السخاوي كتاب في ترجمته سماه (الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر). ينظر: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه - مصر ط١/١٣٨٧ ه: (١/ ٣٦٣ـ٣٦٦).

(٣) محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي المالكي، قال ابن فرحون: ((كان من عباد الله الصالحين، والعلماء العارفين الزاهدين في الدنيا...))، وقال الصدفي: ((إمام متقن متبحر في العلم، له تصانيف مفيدة تدل على كثرة اطلاعه ووفور علمه))، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٦٧١هـ). ينظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لإبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (ت٧٩٩هـ) دار التراث للطبع والنشر، القاهرة (ب ت ط): (٢/ ٣٠٨ ـ ٣٠٩)، والوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت٧٦٤هـ)، دار إحياء التراث - بيروت ط١/ ١٤٢٠ه:

حديث أنس وما معه إنما ورد في قضايا معينة في أوقات مخصوصة يتطرق إليها من احتمال الخصوصية، والبقاء على أصل الإباحة ما لا يتطرق إلى حديث جرهد وما معه؛ لأنه يتضمن إعطاء حكم كلي وإظهار شرع عام، فكان العمل به أوكد ولعل هذا هو مراد المصنف بقوله: (وحديث جرهد أحوط)[1].

ويرى الحافظ أنه لا فرق بين الروايتين من جهة أنّه ﷺ لا يُقرّ على ذلك لو كان حرامًا، فاستوى الحال بين أن يكون حسره باختياره، وانحسر بغير اختياره؛ ولأنّ رواية البخاري «حسر» أصل برأسها، وعلى هذا فالراجح في الجمع بين الأحاديث ما ذكره ابن القيم[2] عن أصحاب أحمد[3] وغيرهم أن العورة عورتان: مخففة ومغلّظة، فالمغلّظة السوأتان، والمخففة الفخذان، ولا تنافي بين الأمر بغض البصر عن الفخذين لكونهما عورة، وبين كشفهما لكونهما عورة

(٢/١٢٢ـ١٢٣).

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي أبو الفضل (ت٨٥٢هـ)، دار المعرفة – بيروت ط١ /١٣٧٩ه: (١/٤٨٠).

(٢) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزُّرْعي الدمشقيّ، أبو عبد الله، شمس الدين، أحد كبار العلماء، أغري بحب الكتب، فجمع منها عددًا عظيمًا، وألّف تصانيف كثيرة، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٧٥١هـ). ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، حيدر اباد/ الهند، ط٢/ ١٣٩٢ه: (٣/٤٠٠) وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة عيسى البابي وشركاه، ط١/١٣٤٤ه: (٢٥).

(٣) أحمد بن محمد بن حنبل، الإمام الحافظ الحجة، الشيباني البغدادي، إمام المذهب الحنبلي، وأحد الأئمة الأربعة، كان يحفظ ألف ألف حديث، وقيل: إن الله أيد هذا الدين بأبي بكر الصديق يوم الردة، وبأحمد بن حنبل يوم المحنة، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٤١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء: (١١/١٣ ـ ٢٤) وتهذيب التهذيب: (٣/١٥٧).

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

مخفّفة[1].

وقد سلك بعضهم للتوفيق بين الحديثين مسلكين:-

الأول: هو أنه يحمل فعل النبي -عليه الصلاة والسلام- على الخصوصية، والأمر لجرهد ولغيره من الأمة، فيكون الكشف خاصاً بالنبي -عليه الصلاة والسلام-، لكن هل هذا سائغ؟ وإلا غير سائغ؟ يعني في نظائر كثيرة لمثل هذه المسألة يحملون الفعل على الخصوصية، والأمر للعموم، وسائغ أيضاً ومقبول عند أهل العلم في مثل هذا، لكن إذا نظرنا إلى مثل هذه المسألة بخصوصها، أو استقبال النبي -عليه الصلاة والسلام- كما تقدم القبلة أو استدباره القبلة بالبول والغائط، وقلنا: هذا خاص بالنبي -عليه الصلاة والسلام-، والنهي عام لغيره، نقول: إن كل كمال يطلب من الأمة، فالنبي -عليه الصلاة والسلام- أولى به، يعني هل يتصور أن النبي -عليه الصلاة والسلام- وهو أكمل الخلق وأخشاهم وأتقاهم لله وأشدهم تعظيماً لحرمات الله، تعظيماً لشعائر الله، نقول: يفعل ذلك! يستقبل القبلة أو يستدبر القبلة ببول أو غائط، وغيره ممن هو دونه في المنزلة لا يجوز له ذلك، أو نقول: له أن يكشف الفخذ ولغيره أن لا يكشف؟ يعني أيهما أكمل؟ التغطية أكمل بلا شك، فالكمال يطلب له -عليه الصلاة والسلام- لأنه الأكمل، مثل هذا الجمع يرجحه بعض الشراح طرداً لمثل هذا التعارض إذا حصل بين القول والفعل يحمل الفعل على الخصوصية، والقول على أنه لغيره -عليه الصلاة والسلام-، ومنهم من يقول: إن الفعل صارف للأمر من وجوب التغطية

(١) ينظر: تهذيب السنن: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين بن القيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، مكتبة المعارف، ط١/١٤٢٨ه: (٦/ ١٧)، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٢/ ١٣٩٢ه: (٩/ ٢١٩)، وفتح الباري: (٥٧٣/١).

إلى الاستحباب، وكثيراً ما يفعله النبي -عليه الصلاة والسلام-، ينهي عن شيء أو يأمر بشيء ثم يخالفه ليبين أن الأمر للاستحباب[١].

الثاني: أن حديث الباب واقعة حال، فليست خاصة به ﷺ ولا لها عموم شمولي، بل هي من العموم النوعي، فتعم كل من كان نوع حاله كنوع حال النبي ﷺ فيجوز كشف فخذه، وبيان ذلك: يحتمل أن النبي ﷺ تضايق وهو على الفرس، فكان إزاره يعوقه عن مطاردة عدوه وقتاله، فاحتاج إلى كشفه عن فخذه، فيباح لمن كانت هذه حاله أن يكشف فخذه، أو في عمل شاق من زرع ونحوه، إذا الأصل اشتراك النبي ﷺ مع أمته في الأحكام إلا بدليل الخصوصية، والجمع بين الأخبار المتعارضة أولى مهما أمكن من دفع بعضها[٢].

وإذا قيل: حديث أنس حجة على الشافعية فما الجواب عنه؟. أجيب: ذلك محمول على غير اختيار الرسول ﷺ فيه بسبب ازدحام الناس يدل عليه مس ركبة أنس فخذه ﷺ أو أنهم أخذوا فيه بالأحوط، وإذا قيل: الركبة لا تخلو إما أن تكون عورة أم لا، فإن كانت فلم كشفها قبل دخول عثمان، وإن لم تكن فلم غطاها عند دخوله، أجيب: الشق الثاني هو المختار، وأما التغطية فكانت للأدب والاستحياء منه[٣].

قال ابن بطال[٤]: فإن قلت لم غطى

(١) شرح الزركشي على مختصر الخرقي: لشمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (ت ٧٧٢ هـ)، دار الكتب العلمية، ط١/ ١٤٢٣ه: (٣/ ٤٤).

(٢) علل الأصوليين في رد متن الحديث والاعتذار عن العمل به: لبلال فيصل البحر البغدادي (معاصر)، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط١/ ١٤٣١: (٤٠٨).

(٣) ينظر: الكواكب الدراري: (٤/ ٣٠).

(٤) علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي، أبو الحسن، يُعرف بابن اللجام، عالم بالحديث النبوي، قال القاضي عياض: ((ألف شرحًا لكتاب البخاري كبيرًا يتنافس فيه))، وقال الذهبي: ((كان

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

حين دخوله؟ قلت: قد بيَّن ﷺ معناه بقوله ألا أستحي من رجل تستحي منه ملائكة السماء، وإنما كان يصف كل واحد من أصحابه بما هو الغالب عليه من أحلاقه وهو مشهور فيه فلما كان الحياء الغالب على عثمان استحيا منه، وذكر أن الملك يستحي منه، فكانت المجازاة له من جنس فعله[1].

قال ابن قتيبة[2]: ونحن نقول إنه ليس ههنا اختلاف، ولكل واحد من الحديثين موضع فإذا وضع بموضعه زال ما توهموه من الاختلاف، أما حديث جرهد فإن رسول الله ﷺ مر به، وهو كاشف فخذه على طريق الناس وبين ملئهم، فقال ـ عليه الصلاة والسلام ـ له: «وَارِ فَخْذَكَ، فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ»[3]، ولم يقل فإنها عورة؛ لأن العورة غيرها والعورة صنفان أحدهما: فرج الرجل والمرأة، والدبر منهما، وهذا هو عين العورة والذي يجب عليهما أن يستراه في كل وقت وكل

كبار علماء المالكية))، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٤٤٩هـ). ينظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي أبو الفضل (ت٥٤٤هـ) مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب ط١ (ب ت): (٨/ ١٦٠) وسير أعلام النبلاء: (١٨/ ٤٧).

(١) شرح صحيح البخاري: لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، ابن بطال (ت٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط٢/ ١٤٢٣: (٢/ ٣٤).

(٢) عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري وقيل المروزي الكاتب نزيل بغداد صاحب التصانيف، قال الخطيب: كان ثقة دينا فاضلا، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٧٦هـ). ينظر: تاريخ بغداد: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط١/ ١٤٢٢ه: (١١/ ٤١١)، وبغية الوعاة: (٢/ ٣٦).

(٣) لم أجده بهذا اللفظ في كتب السنن، وفي المختارة: بلفظ: «يَا عَلِيُّ، غَطِّ فَخِذَكَ فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ»، قال: إسناده صحيح. الأحاديث المختارة: لضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط٣/ ١٤٢٠ ه: رقم: ٥١٥: (٢/ ١٤٥)

موضع وعلى كل حال، والعورة الأخرى: ما داناهما من الفخذ ومن مراق[١] البطن وسمي ذلك عورة لإحاطته بالعورة ودنوه منها، وهذه العورة هي التي يجوز للرجل أن يبديها في الحمام وفي المواضع الخالية، وفي منزله وعند نسائه، ولا يحسن به أن يظهرها بين الناس، وفي جماعاتهم وأسواقهم، وليس كل شيء حل للرجل يحسن به أن يظهره في المجامع[٢].

ويرد على ابن قتيبة في قوله عن نص حديث ابن جرهد أن الفخذ من العورة، وادعى أنه لم يقل أنها عورة. وأن الحاكم[٣] روى ذلك بسند صحيح بلفظ: «غَطِّ فَخِذَكَ, فَإِنَّهَا مِنَ العَوْرَةِ»[٤] ويرد على ابن قتيبة أيضا في تأويله أن النبي ﷺ إنما غطى

(١) المراق: ما سفل من البطن فما تحته من المواضع التي ترق جلودها، واحدها مرق. النهاية في غريب الحديث والأثر: لأبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت٦٠٦هـ)، المكتبة العلمية - بيروت، ط١/ ١٣٩٩ه: (٢/٢٥٢). ولسان العرب: لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط٣/ ١٤١٤ ه: (٦/٤١٨٦)، مادة: مرق.

(٢) تأويل مختلف الحديث: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، أبو محمد (ت ٢٧٦هـ)، المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراق، ط٢/ ١٤١٩ه: (٤٥٤).

(٣) محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الضبي النيسابوري، الشهير بالحاكم، ويعرف بابن البيع، أبو عبد الله، من أكابر حفاظ الحديث والمصنفين فيه، مولده ووفاته بنيسابور، وهو من أعلم الناس بصحيح الحديث وتمييزه عن سقيمه، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٤٠٥هـ). ينظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، أبو عبد الله (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط١/ ١٣٨٢ ه، وطبقات الشافعية الكبرى: لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢/١٤١٣ه: (٣/٦٤).

(٤) سبق تخريجه (ص٥).

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

فخذه لما صاروا ثلاثة، لأنهم صاروا جماعة، وأن هذا يناف ما علل به النبي ﷺ بأنه غطاه حياء من عثمان؛ لكون الملائكة تستحي منه، وليس لصيرورتهم ثلاثة[1].

وقال أبو جعفر الطحاوي[2]: وقد جاءت عن رسول الله ﷺ آثار متوافرة صحاح فيها أن الفخذ من العورة «[3]،

ولا يشك الباحث العارف بعلم المصطلح أن مفردات هذه الأحاديث كلها معللة, وأن تصحيح أسانيدها من الطحاوي والبيهقي[4] فيه تساهل ظاهر, غير أن مجموع هذه الأسانيد تعطى للحديث قوة فيرقى بها إلى درجة الصحيح, لاسيما وفى الباب شواهد أخرى بنحوها[5].

(١) الرد لمحمد زهري النجار في تحقيقه لكتاب: تأويل مختلف الحديث: (٤٥٤).

(٢) أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك، الأزدي الحجري المصري الطحاوي، أبو جعفر الحنفي، وصفه الذهبي بأنه الإمام العلامة الكبير، محدث الديار المصرية وفقيهها، وبرز في علم الحديث والفقه، وقال أبو محمد القرشي: ((كان ثقة نبيلاً فقيهًا))، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٣٢١هـ). ينظر: الوافي بالوفيات: (٨/٨)، وسير أعلام النبلاء: (١٥/٢٧ ـ ٣٢).

(٣) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، لمحمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني أبو محمد (ت ٨٥٥هـ) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر ط١/١٤٢٩ه: (١/٤٧٤).

(٤) أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى، أبو بكر، البيهقي، الخسروجردي، الفقيه الشافعي، الحافظ الكبير المشهور، أوحد زمانه وفرد أقرانه في الفنون، من كبار أصحاب الحاكم أبي عبد الله ابن البيع في الحديث، وقال إمام الحرمين في حقه: ما من شافعي المذهب إلا وللشافعي عليه منة، إلا أحمد البيهقي فإن له على الشافعي منة، وكان من أكثر الناس نصرًا لمذهب الشافعي، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٤٥٨هـ). ينظر: وفيات الأعيان وأنباء الزمان: لأبي العباس أحمد بن محمد بن خلكان (ت٦٨١هـ) تحقيق: د. يوسف علي طويل، ود. مريم قاسم طويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١/١٤١٩ه: (١/٥٧).

(٥) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: لمحمد ناصر الدين الألباني (ت١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي –

المثال الثاني: روى البخاري عَنْ مَسْرُوق بْن الأَجْدَعِ[١]، قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ رُومَانَ، وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[٢] ـ قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا قَاعِدَةٌ أَنَا وَعَائِشَةُ، إِذْ وَلَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَتْ: فَعَلَ اللَّهُ بِفُلاَنٍ وَفَعَلَ، فَقَالَتْ أُمُّ رُومَانَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: ابْنِي فِيمَنْ حَدَّثَ الحَدِيثَ، قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ: فَخَرَّتْ مَغْشِيًّا عَلَيْهَا، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَّى بِنَافِضٍ، فَطَرَحْتُ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا فَغَطَّيْتُهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا شَأْنُ هَذِهِ؟». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَذَتْهَا الحُمَّى بِنَافِضٍ، قَالَ: «فَلَعَلَّ فِي حَدِيثٍ تُحُدِّثَ بِهِ»، قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَعَدَتْ عَائِشَةُ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لاَ تُصَدِّقُونِي، وَلَئِنْ قُلْتُ لاَ تَعْذِرُونِي، مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَيَعْقُوبَ وَبَنِيهِ: ﴿ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴿١٨﴾ ﴾[٣] قَالَتْ: وَانْصَرَفَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عُذْرَهَا، قَالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ لاَ بِحَمْدِ أَحَدٍ وَلاَ بِحَمْدِكَ[٤].

بيروت، ط٢/ ١٤٠٥ ه: (١/ ٢٩٨).

(١) مسروق بن الأجدع بن مالك الهَمْداني الوادعي، أبو عائشة: تابعي ثقة، من أهل اليمن. قدم المدينة في أيام أبي بكر. وسكن الكوفة. وشهد حروب عليّ. وكان أعلم بالفتيا من شريح، وشريح أبصر منه بالقضاء، قال الشعبي: ((ما علمت أن أحدا كان أطلب للعلم في أفق من الآفاق من مسروق))، مات ـ رحمه الله ـ (٦٢ وقيل: ٦٣هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء: (٥/ ٢٤)، وتهذيب التهذيب: (١٠/ ١١٠).

(٢) أم رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس بن عتاب الكنانية امرأة أبي بكر الصديق، وتوفيت في حياة رسول الله ﷺ في ذي الحجة سنة ست من الهجرة، وقيل: سنة أربع، وقيل: سنة خمس، قاله أبو عمر، فنزل رسول الله ﷺ في قبرها، واستغفر لها. ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة: لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد، الشيباني الجزري، ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، دار الكتب العلمية، ط١/ ١٤١٥ه: (٧/ ٣٢٠).

(٣) سورة يوسف من الآية: ١٨.

(٤) صحيح البخاري: كتاب مناقب الأنصار ـ باب حديث الإفك والأفك بمنزلة النجس والنجس يقال {إفكهم}، رقم: ٤١٤٣: (١٠/ ٢٠٤).

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

وقد استشكل قول مسروق: سألت أم رومان ... فإن أم رومان ماتت على عهد رسول الله ﷺ ومسروق ليست له صحبة، لأنه إنما قدم المدينة بعد موت رسول الله ﷺ في خلافة أبي بكر أو عمر؟ قال الخطيب[1] فيما نقله عنه المزي[2]: هذا حديث غريب من رواية أبي وائل[3]، عن مسروق، عن أم رومان، لا نعلم رواه عنه غير حصين بن عبد الرحمن، وفيه إرسال، لأن مسروقاً لم يدرك أم رومان، وكانت وفاتها على عهد رسول الله ﷺ وكان مسروق يرسل رواية هذا الحديث عنها، ويقول: «سئلت أم رومان»، فوهم حصين فيه، إذ جعل السائل لها مسروقًا،

(١) أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، أبو بكر، المعروف بالخطيب: أحد الحفاظ المؤرخين المقدمين، قال ابن نقطة: (انتهى إليه الحفظ والاتقان والقيام بعلوم الحديث)، وقال الذهبي: (الإمام الأوحد، العلامة المفتي، الحافظ الناقد، محدث الوقت)، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٤٦٣هـ). ينظر: التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد: لمحمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت٦٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، ط١/١٤٠٨ه: (١/١٦٩ ـ ١٧١)، وسير أعلام النبلاء: (١٨/ ٢٧٠ ـ ٢٩٦).

(٢) يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف بن عبد الملك بن يوسف بن علي بن أبي الزهر، الإمام العلامة الحافظ الكبير شيخ المحدثين، عمدة الحفاظ أعجوبة الزمان، الكلبي الحلبي ثم الدمشقي المزي، قال الذهبي: (من نظر في كتابه تهذيب الكمال علم محله من الحفظ، فما رأيت مثله، ولا رأى هو مثل نفسه)، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٧٤٢هـ). ينظر: معجم المحدثين: لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت٧٤٨ هـ)، دار الكتب العلمية، ط١/١٤١٣ه: (١٩٩)، وطبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة: (٣/ ٧٤).

(٣) شقيق بن سلمة، الإمام الكبير، شيخ الكوفة، أبو وائل الأسدي؛ أسد خزيمة، الكوفي. مخضرم، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وما رآه، وحدث عن: عمر، وعثمان، وعلي، وعمار، ومعاذ، وغيرهم ـ رضي الله عنهم جميعًا ـ وقال إسحاق بن منصور، عن ابن معين: أبو وائل ثقة، لا يسأل عن مثله. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، مات سنة (٨٢هـ). ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: (٦/ ٩٦)، وسير أعلام النبلاء: (٥/ ٨٨ - ٩٠).

اللهم إلا أن يكون بعض النقلة كتب: «سألت» بالألف، فإن من الناس من يجعل الهمزة في الخط ألفاً وإن كانت مكسورة أو مرفوعة، فيبرأ حينئذ حصين من الوهم فيه، على أن بعض الرواة قد رواه عن حصين على الصواب. قال: وأخرج البخاري هذا الحديث في «صحيحه» لما رأى فيه «عن مسروق» قال: «سألت أم رومان»، ولم تظهر له علته[١].

قال ابن حبان[٢]: حديث علي بن زيد عن القاسم بن محمد، قال: لما دليت أم رومان في قبرها، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى أُمِّ رُومَانَ»[٣]، وفي حديث عفان: نزل رسول الله في قبرها. قلت: وهذا حديث لا يصح، فيه علتان، أحدهما: علي بن زيد - وهو ابن جدعان - فإنه ضعيف الحديث لا يحتج بحديثه، والثانية: رواية القاسم بن محمد، عن النبي

(١) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: لجمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت٧٤٢هـ)، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ط٢/ ١٤٠٣ه: (١٣/ ٧٩).

(٢) محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ التميمي الدارمي البستي، أبو حاتم، محدث مشهور، فقيه، شيخ خراسان، قال الحاكم: ((كان من أوعية العلم في الفقه، واللغة، والحديث، والوعظ، ومن عقلاء الرجال))، وقال السمعاني: ((إمام عصره، صنف تصانيف لم يسبق إلى مثلها))، مات - رحمه الله - سنة (٣٥٤هـ). ينظر: الأنساب: لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت٥٦٢هـ)، تقديم وتعليق عبد الله عمر البارودي، دار الجنان، - بيروت - لبنان ط١/١٤٠٩ه: (٢/ ٢٠٩-٢١٠)، وتذكرة الحفاظ: لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ): دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط١/ ١٤١٩ه: (٣/ ٢٩٠-٩٢٤).

(٣) المستدرك على الصحيحين: لمحمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم، المعروف بابن البيع (ت٤٠٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١/١٤١١ه: (٣/٥٣٨)، وهو حديث حسن مرسل. ينظر: موسوعة السنة النبوية، لعلي بن نايف الشحود: (٤٤٦٧).

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

ﷺ مرسلة، لأنه لم يدرك زمن رسول الله ﷺ[1].

قال ابن القيم: (وأما حديث موتها في حياة رسول الله ﷺ ونزوله في قبرها، فحديث لا يصح، وفيه علتان تمنعان صحته، إحداهما: رواية علي بن زيد بن جدعان له، وهو ضعيف الحديث لا يحتج بحديثه، والثانية: أنه رواه عن القاسم بن محمد عن النبي ﷺ والقاسم لم يدرك زمن رسول الله ﷺ فكيف يقدم هذا على حديث إسناده كالشمس يرويه البخاري في صحيحه)، وفي هذا كفاية في التعقب على الخطيب ومن تبعه فيما تعقبوه على هذا الجامع الصحيح[2].

وقد تعقب كلام الخطيب هذا غير واحد من الأئمة، فقالوا: بل الذي ظهر للبخاري أن قول من قال: إنها توفيت في حياة النبي ﷺ وهم، وأن قول مسروق: «حدثتني أم رومان» هو الصحيح، فقال في «تاريخه الأوسط» و «الصغير» لما ذكر أم رومان في فصل من مات في خلافة عثمان: روى علي بن زيد، عن القاسم، قال: ماتت أم رومان في زمن النبي ﷺ سنة ست. قال البخاري: وفيه نظر، وحديث مسروق أسند[3].

بل قال البيهقي بعد أن ساق أحاديث هؤلاء الثلاثة: « وهذه أسانيد صحيحة يحتج بها «!، وقد تعقبه ابن التركماني[4]

(١) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: لمحمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي(٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٢/ ١٤١٤ه: (٢٣/١٦).

(٢) ينظر: زاد المعاد في هدي خير العباد: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط٢٧/١٤١٥ه: (٣/٢٦٦-٢٦٧)، وفتح الباري: (٧/٥٥٦-٥٥٧).

(٣) صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وهذا الكلام للمحقق: (١٦/٣٢).

(٤) علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى بن سليمان التّركماني الحنفي، تفقه وبَرَعَ وسمع من الدِّمياطي وابن القَيّم وابن الصوّاف وخلائق، وولي قضاء الحنفية

وبين عللها, وذكر عن ابن الصلاح أن الثلاثة متقاعدة عن الصحة[١].

قال الحافظ: الذي يظهر بعد التأمل أن الصواب مع البخاري، خلافا للواقدي والخطيب البغدادي والمزي، لأن عمدتهم في دعوى الوهم الاعتماد على قول من قال إن أم رومان ماتت في حياة النبي ﷺ وقد رد البخاري نفسه هذا القول في تاريخه الأوسط والصغير، فقال بعد أن ذكر أم رومان في فصل من مات في خلافة عثمان: « وفيه نظر، وحديث مسروق أسند، أي أقوى إسنادا وأبين اتصالا»[٢].

المثال الثالث: عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «لاَ قَوَدَ إِلاَّ بِالسَّيْفِ»[٣]، قال ابن رجب: قال أحمد: حديث أنس، يعني: في قتل اليهودي بالحجارة أسندُ منه وأجودُ[٤].

ويعني حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ هو الذي رواه البخاري عنه قَالَ: خَرَجَتْ جَارِيَةٌ عَلَيْهَا أَوْضَاحٌ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: فَرَمَاهَا يَهُودِيٌّ بِحَجَرٍ، قَالَ: فَجِيءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَبِهَا رَمَقٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُلاَنٌ قَتَلَكِ؟» فَرَفَعَتْ رَأْسَهَا، فَأَعَادَ عَلَيْهَا، قَالَ: «فُلاَنٌ قَتَلَكِ؟» فَرَفَعَتْ

بالقاهرة وأفنى عمره في الاشتغال بالعلوم، مات ـ رحمه الله ـ غريقًا في البحر، وهو عائد من الحجاز في المحرم سنة (٧٥٠هـ). ينظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول: لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (ت ١٠٦٧ هـ)، تحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة إرسيكا، إستانبول – تركيا، ط١/ ١٤٣١ه: (٢/ ٣٧٣).

(١) الجوهر النقي على سنن البيهقي: لعلاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، أبو الحسن، الشهير بابن التركماني (ت٧٥٠هـ)، دار الفكر (ب ت ط): (٢/ ٢٢٩).

(٢) فتح الباري: (٧/ ٤٣٨).

(٣) مسند البزار: لأحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي، أبو بكر المعروف بالبزار (ت٢٩٢هـ)، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، ط١/ ١٤٠٨ه: (٢/ ٤٣)، رقم: ٣٦٦٣.

(٤) شرح الأربعين النووية، لابن رجب: (١٢٦).

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

رَأْسَهَا، فَقَالَ لَهَا فِي الثَّالِثَةِ: «فُلَانٌ قَتَلَكِ»، فَخَفَضَتْ رَأْسَهَا فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلَهُ بَيْنَ الْحَجَرَيْنِ(١).

أقوال المحدثين في حديث أبي بكرة

قال البخاري فيما نقله عنه العقيلي: مسلم بن عمرو أبو عازب عن النعمان بن بشير، روى عنه جابر الجعفي، ولا يتابع عليه(٢).

قال الحافظ: ضعيف(٣).

قال البيهقي: لم يثبت فيه إسناد(4)، وتفرد به جابر الجعفي وهو ضعيف لا يحتج به, واختلف عليه في لفظه(٥).

قال البزار: هذا الحديث لا نعلم أحدا أسنده بأحسن من هذا الإسناد عن رسول الله ﷺ ولا نعلم أحدا قال: عن أبي بكرة إلا الحر بن مالك، ولم يكن به بأس وأحسبه أخطأ في هذا الحديث؛ لأن الناس يروونه عن الحسن مرسلا(٦).

ورواه الدارقطني عن سليمان بن أرقم، وقال: سليمان بن أرقم متروك(٧).

(١) صحيح البخاري: كتاب الديات ـ باب إذا قتل بحجر أو بعصا: (٩/٥)، رقم: ٦٨٧٧.

(٢) الضعفاء: لمحمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي أبو جعفر (ت٣٢٢ هـ) دار التأصيل، ط١/ ١٤٣٤ه: (٤/ ١٥٢).

(٣) فتح الباري: (١٢/ ٢٠٠).

(٤) المجتبى من السنن (السنن الصغرى للنسائي): لأحمد بن شعيب بن علي الخراساني، أبو عبد الرحمن النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط٢ / ١٤٠٦ه: (٣/ ٢٢١).

(٥) معرفة السنن والآثار: (١٢/ ٨٠).

(٦) مسند البزار: (٢/ ٤٣)، رقم: ٣٦٦٣.

(٧) سنن الدارقطني: لعلي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار، أبو الحسن، البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط١/ ١٤٢٤ ه: (٣/ ٨٧).

المبحث الثاني:
حديث فلان أبين

المطلب الأول: معنى حديث فلان ابين فلان

معنى حديث فلان ابين فلان، أي: حديث فصل المرفوع من الموقوف[١]، إذ فصل المرفوع من الموقوف بقرينة قوله: (عن ابن سيرين[٢])[٣]: «وأنا أقول هذه»، فإنه دال على الاختصاص، بخلاف ما قال فيه: وكان يقال، فإن فيها الاحتمال؛ بخلاف أول الحديث، فإنه صرح برفعه[٤].

المطلب الثاني: تطبيقاته

المثال الأول: عن أبي هُريرَةَ[٥] قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ تَكْذِبُ رُؤْيَا المؤْمِنِ، وَرُؤْيَا المؤمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعين جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ. وَمَا كَان مِنَ النُّبُوَّةِ فَإِنَّهُ لا يَكْذِبُ»، قالَ

(١) المرفوع: ما أضيف إلى رسول الله ﷺ خاصة، ولا يقع مطلقه على غير ذلك، نحو الموقوف على الصحابة وغيرهم. ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم من أقوالهم أو أفعالهم ونحوها، فيوقف عليهم، ولا يتجاوز به إلى رسول الله ﷺ. مقدمة ابن الصلاح: (٤٥ـ٤٦)

(٢) محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر، من الثالثة مات ـ رحمه الله ـ سنة (١١٠هـ). ينظر: تهذيب التهذيب: (٣/٥٨٥).

(٣) منحة الباري: لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين السنيكي المصري الشافعي، أبو يحيى (ت٩٢٦هـ)، مكتبة الرشد، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط١/١٤٢٦ ه: (١٠/١١٩).

(٤) ينظر: فتح الباري: (١١/ ٤٠٨ – ٤٠٩).

(٥) عبد الرحمن بن صخر الدوسي، الملقب بأبي هريرة: صحابي، كان أكثر الصحابة حفظًا للحديث ورواية له، لزم صحبة النبي ﷺ، فروى عنه ٥٣٧٤ حديثًا، وولي إمرة المدينة مدة، ولما صارت الخلافة إلى عمر ﷺ استعمله على البحرين، ثم رآه ليّن العريكة مشغولًا بالعبادة، فعزله، وأراده بعد زمن على العمل فأبى، وكان أكثر مقامه في المدينة ومات ﷺ فيها سنة (٥٩هـ). ينظر: تهذيب الأسماء واللغات: لمحي الدين بن شرف أبو زكريا النووي (ت٦٧٦هـ)، دار الفكر ـ بيروت ـ لبنان، ط١/١٤١٧ه: (٢/٢٧٠)، وصفة الصفوة: (١/٢٨٥).

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

مُحَمَّدُ بن سيرين: وَأَنَا أَقُولُ هَذِهِ[1]. قالَ: وَكَانَ يُقالُ: «الرُّؤْيَا ثَلاَثٌ: حَدِيثُ النَّفْسِ، وَتَخْوِيفُ الشَّيْطَانِ، وَبُشْرَى مِنَ اللهِ، فَمَنْ رَأَى شَيئاً يَكْرَهُهُ فَلاَ يَقُصُّهُ عَلَى أَحَدٍ، وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ، قالَ: وَكَانَ يُكْرَهُ الغُلُّ فِي النَّوْمِ، وَكَانَ يُعْجِبُهُمْ القَيْدُ. وَيُقالُ: القَيْدُ ثباتٌ فِي الدِّينِ[2].

قوله: (قال) هو ابن سيرين، وأبهم القائل في هذه الرواية، وهو أبو هريرة، وقد رفعه بعض الرواة ووقفه بعضهم، وقد أخرجه مسلم[3] وغيره مرفوعاً[4]، وقال البخاري: وَأَدْرَجَهُ بَعْضُهُمْ كُلَّهُ فِي الحَدِيثِ[5]، وَحَدِيثُ عَوْفٍ[6] أَبْيَنُ[7].

وقد سلك بعضهم للتوفيق في الرواية مسلكًا، قال القرطبيّ: ظاهر السياق أن الجميع من قول النبيّ ﷺ غير أن أيوب[8] هو الذي روى هذا الحديث عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، وقد أخبر عن

(١) يشير إلى قوله: «وما كان من النبوة فإنه لا يكذب».
(٢) صحيح البخاري: كتاب التعبير ـ باب القيد في المنام، رقم: ٧٠١٧: (١٤/٤٨٥).
(٣) كتاب الرؤيا، رقم: ٢٢٦٣: (٤/١٧٧٣).
(٤) فتح الباري، لابن حجر: (١٢/٤٠٧).

(٥) يعني: جعله كلُّه مرفوعاً.
(٦) عوف بن أبي جميلة أبو سهل الأعرابي البصري، الإمام، الحافظ، ولم يكن أعرابيًا، بل شهر به، كان يدعى عوفًا الصدوق، وثقه غير واحد، وفيه تشيع، قال النسائي: ثقة، ثبت، مات سنة (١٤٦هـ)، وقيل: (١٤٧هـ). ينظر: تهذيب الكمال: يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي (ت٧٤٢هـ)، د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط١/١٤٠٠ه: (٢٢/٤٣٧)، وسير أعلام النبلاء: (٦/٣٨٣).
(٧) صحيح البخاري: كتاب التعبير ـ باب القيد في المنام، رقم: ٧٠١٧: (١٤/٤٨٥).
(٨) أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني البصري، أبو بكر، سيد فقهاء عصره، تابعي، من النساك الزهاد، من حفاظ الحديث. كان ثابتًا ثقة رُوي عنه نحو (٨٠٠) حديث. ينظر: تهذيب التهذيب: (١: ٢٩٧).

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

نفسه أنه شكّ أهو من قول النبيّ ﷺ أو من قول أبي هريرة؛ فلا يُعَوَّل، على ذلك الظاهر[١].

قال الحافظ: وهو حصر مردودٌ، وكأنه تكلم عليه بالنسبة لرواية مسلم، خاصّةً، فإن مسلمًا ما أخرج طريق عوف هذه، ولكنه أخرج طريق قتادة، عن محمد بن سيرين، فلا يلزم من كون أيوب شكّ أن لا يُعَوَّل على رواية من لَمْ يشكّ، وهو قتادة[٢] مثلاً، لكن لمّا كان في الرواية المفصّلة زيادةٌ، فَرُجّحت، قوله: «وقال يونس[٣]: لا أحسبه إلَّا عن النبيّ ﷺ في القيد»؛ يعني: أنه شكّ في رفعه[٤].

المثال الثاني: قال الترمذي[٥]: وبهذا الإسناد أن النبي ﷺ قال في زكاة الكروم: «إِنَّهَا تُخْرَصُ كَمَا يُخْرَصُ النَّخْلُ، ثُمَّ تُؤَدَّى زَكَاتُهُ زَبِيبًا كَمَا تُؤَدَّى زَكَاةُ النَّخْلِ تَمْرًا»[٦]،

(١) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج: لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي (معاصر)، دار ابن الجوزي، ط١/١٤٣٦ه: (٣٧/٥٢).

جج

(٢) قتادة بن دعامة بن قتادة السَّدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقه ثبت، يقال: ولد أكمه، وهو رأس الطبقة الرابعة، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١١٨م). ينظر: تذكرة الحفاظ: (١/ ١١٥) تقريب التهذيب: (٣/٣٢٨).

(٣) يونس بن عبيد بن دينار العبديّ، البصري، أبو عبد الله، أو أبو عُبيد، من حفاظ الحديث الثقات، من أصحاب الحسن البصري، كان من أهل البصرة، ونعته الذهبي بأحد أعلام الهدى، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٣٩هـ). ينظر: تاريخ الإسلام، ووفيات المشاهير والأعلام: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز أبو عبد الله الذهبي (ت٧٤٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢/١٤١٣ه: (٥/ ٣١٨ - ٣٢٠)، وتهذيب التهذيب: (٤/ ٤٧٠ ـ ٤٧٢).

(٤) فتح الباري: (١٢/٤٠٩).

(٥) محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمي الترمذي، أبو عيسى: من أئمة علماء الحديث وحفاظه، من أهل ترمذ (على نهر جيحون) تتلمذ للبخاريّ، كان يضرب به المثل في الحفظ، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٧٩هـ). ينظر: تهذيب التهذيب: (٩: ٣٨٧)، وتذكرة الحفاظ: (٢: ١٨٧).

ج

(٦) سنن الترمذي: كتاب الزكاة ـ باب ما جاء في الخرص، رقم: ٦٤٤، رقم: (٣/٢٧)،

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

وقد روى ابن جريج[1] هذا الحديث، عن ابن شهاب[2]، عن عروة[3]، عن عائشة، وسألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: ((حديث ابن جريج غير محفوظ، وحديث ابن المسيب[4] عن عتاب بن أسيد[5] أثبت وأصح))[6].

وقال: ((هذا حديث حسن غريب)).

(١) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، أبو الوليد وأبو خالد: فقيه الحرم المكيّ، كان إمام أهل الحجاز في عصره، وهو أول من صنف التصانيف في العلم بمكة، روميّ الأصل، من موالي قريش، قال الذهبي: (كان ثبتًا، لكنه يدلس)، مات ـ رحمه الله – سنة (١٥٠هـ). ينظر: تذكرة الحفاظ: (١/ ١٦٠) وصفة الصفوة: (٢/ ١٢٢).

(٢) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري، أبو بكر، الفقيه الحافظ، متفق على جلالته واتقانه، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٢٥هـ). ينظر: تذكرة الحفاظ: (١/ ١٠٢)، وتقريب التهذيب: (٦٢٩٦).

(٣) عروة بن الزبير بن العوام الأسدي القرشي، أبو عبد الله، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، من الثالثة، قال أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: (العلم لواحد من ثلاثة: لذي حسب يزينه، أو لذي دين يسوس به دينه و مختلط بسلطان يتحفه بعلمه، ولا أعلم أحداً أشرط لهذه الخلال من عروة ابن الزبير وعمر بن عبد العزيز)، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٩٤هـ). ينظر: طبقات الفقهاء: لإبراهيم بن علي أبو اسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، دار الرائد العربي، بيروت – لبنان، ط١/ ١٣٨٩ه: (٥٨)، وتهذيب التهذيب: (٣/ ٩٢ـ ٩٥).

(٤) سعيد بن المسيّب بن حزن بن أبي وهب المخزومي القرشي، أبو محمد، سيد التابعين، وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة. جمع بين الحديث والفقه والزهد والورع، قال ابن المديني: (لا أعلم في التابعين أوسع علمًا منه)، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٩٤هـ). ينظر: طبقات ابن سعد: (٥/ ٨٨)، وصفة الصفوة: (٢/ ٤٤).

(٥) عتاب بن أسيد بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي الأموي، أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو محمد المكي، أخو خالد بن أسيد، أسلم يوم الفتح، واستعمله النبي ﷺ على مكة حين انصرف عنها بعد الفتح وسنه عشرون سنة، مات ﷺ سنة (١٣هـ). ينظر: تهذيب الكمال: (١٩/ ٢٩٢)، والثقات: لمحمد بن حبان بن أحمد التميمي أبو حاتم البستي (ت ٣٥٤هـ) دار الفكر، ط١/ ١٣٩٥ه: (٣/ ٣٠٤).

(٦) سنن الترمذي: (٣/ ٢٧).

وقال أبو داود[١]: سعيد لم يسمع من عتاب ابن أسيد[٢].

قال العيني[٣]: هذا ظاهر جدًّا؛ فإن عتاب بن أسيد توفي في اليوم الذي توفي فيه أبو بكر الصديق - رضي الله عنهما -، ومولد سعيد بن المسيب في خلافه عمر ﷺ سنة خمس عشرة على المشهور، وقيل: كان مولده بعد ذلك[٤].

وقال أبو زرعة[٥]: الصحيح عندي: عن الزهري أن النبي - عليه السلام -، ولا أعلم أحدًا تابع عبد الرحمن بن إسحاق في هذه الرواية[٦]، والصحيح: عن سعيد بن المسيّب أن النبيّ ﷺ أمر عتّابًا، ولم يقل عن عتاب[٧].

(١) سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، أبو داود: إمام أهل الحديث في زمانه، مصنف السنن وغيرها، من الحادية عشرة، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٧٥). ينظر: تذكرة الحفاظ: (٢/ ١٥٢)، وتقريب التهذيب: (٢٥٣٣).

(٢) سنن أبي داود: لسليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني أبو داود (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط١/ ١٤٣٠ ه: (٣/ ٥٠).

(٣) محمود بن أحمد بن موسى أبو محمد، بدر الدين العيني، بعنتاب، ونشأ بها وتفقه، وكان أمامًا عالمًا عارفًا بالعربية حافظًا للغة، وله مصنفات كثيرة، منها: شرح البخاري، شرح معاني الآثار، وغير ذلك، مات ـ رحمه الله ـ سنة: (٨٥٥هـ). ينظر: بغية الوعاة: (٢/ ٢٧٥).

(٤) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار: (٨/ ١٧٠).

(٥) عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ، أَبو زُرْعَة الرازيّ، من حفاظ الحديث الأئمة، إمام الجرح والتعديل، من أهل الري. زار بغداد، وحدّث بها، وجالس أحمد بن حنبل. كان يحفظ مئة ألف حديث، ويقال: كل حديث لا يعرفه أبو زرعة ليس له أصل، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٦٤هـ). ينظر: تاريخ بغداد: (١٠/ ٣٢٦)، وتقريب التهذيب: (٧٦٥١).

(٦) موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان: لنور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي أبو الحسن (ت ٨٠٧هـ)، دار الكتب العلمية (ب ت ط): (٣/ ٩٤).

(٧) ينظر: ذخيرة العقبى: (٢٣/ ٢٦٢).

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

وزعم الدارقطني[1] أن الواقدي[2] رواه عن عبد الرحمن بن عبد العزيز، عن الزهري، عن سعيد، عن المِسور بن مخرمة[3]، عن عتاب قال: «أمر رسول الله - عليه السلام - أن تخرص أعناب ثقيف كخرص النخل ثم تؤدى زبيبًا كما تؤدى زكاة النخل تمرًا[4].

قال السهارنفوري[5]: فإن قلت: زعم

(١) علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود، أبو الحسن، البغدادي المقرئ المحدث، من أهل محلة دار القطن ببغداد، صاحب السنن والعلل، قال الحاكم: صار الدارقطني أوحد عصره في الحفظ والفهم والورع. ينظر: تاريخ بغداد: (١٣/٤٨٧)، وسير أعلام النبلاء: (١٦/٤٤٩)، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: (٣/٤٦٢).

(٢) محمد بن عمر بن واقد الأسلمي، الواقدي، المديني، القاضي، صاحب التصانيف والمغازي، قال الذهبي عنه: العلامة، الإمام، أبو عبد الله، أحد أوعية العلم على ضعفه، المتفق عليه، جمع فأوعى، وخلط الغث بالسمين، والخرز بالدر الثمين، ومع هذا، فلا يستغنى عنه في المغازي، وأيام الصحابة، وأخبارهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٠٧هـ). ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال: لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، عادل أحمد عبد الموجود- وعلي محمد معوض، الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان، ط١/ ١٤١٨ه: (٧/٤٨١)، وسير أعلام النبلاء: (٩/٤٥٤).

(٣) مسور بن مخرمة بن نوفل بن أخت عبد الرحمن بن عوف، أبو عبد الرحمن، له صحبة ورواية، حج مع النبي ﷺحجة وحفظ جوامع أحكام الحج، واستوطن المدينة، ومات ﷺ بمكة أصابه حجر المنجنيق، وهو يصلى في الحجر، سنة (٧٤هـ). ينظر: مشاهير علماء الأمصار، وأعلام فقهاء الأقطار: لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة ط١/ ١٤١١ ه: (٤٣)، وسير أعلام النبلاء: (٣/ ٣٩٠).

(٤) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار: (٨/ ١٧١).

(٥) خليل أحمد بن مجيد علي بن أحمد الأنصاري الحنفي السهارنفوري، ظهير الدين، من كبار فقهاء ومحدِّثي الهند، يتصل نسبه بالصحابي أبي أيوب الأنصاري، من مؤلفاته: بذل المجهود في حل سنن أبي داود، دفن ـ رحمه الله ـ بالبقيع سنة (١٣٤٦هـ). ينظر: نزهة

الدارقطني أن الواقدي رواه عن سعيد، عن المسور بن مخرمة، عن عتاب قال: أمر رسول الله ﷺ الحديث، فهذا ليس فيه انقطاع؟ !، قلت: سبحان الله، إذا كان الواقدي فيما يحتجون به يسكتون عنه، وإذا كان فيما يُحْتَجُّ به عليهم يشنعون بأنواع الطعن، ومع هذا قال أبو بكر بن العربي: لم يصح حديث سعيد، ولا حديث سهل بن أبي حثمة[1]، ولا في الخرص حديث صحيح إلَّا حديث البخاري[2]))[3].

الخاتمة

١- معنى حديث فلان أسند أي أقوى وأحسن سندًا، ومعنى أحوط أقرب للتقوى، وإذا فصل المرفوع من الموقوف بقرينة، فهو الأبين.

٢- تقصر الأحاديث عن مرتبة الأحاديث المسندة بالاضطراب فيها، وسقوط الثقة.

٣- قد تأتي بعض الأحاديث في قضايا معينة، فيتطرق إليها احتمال الخصوصية، وإنما يحمل على ذلك إذا تعارض القول الفعل.

الخواطر، وبهجة السامع والنواظر: للسيد عبد الحي الحسني، وقد ألحقت هذه الترجمة بكتاب بذل المجهود في حل سنن أبي داود: لخليل أحمد السهارنفوري (ت١٣٤٦هـ)، دار البشائر الإسلامية، بيروت ـ لبنان، ط١/١٤٢٧ه: (١/٦٥ - ٦٩).

(١) سهل بْن أَبِي حثمة اختلف في اسم أبيه، فقيل: عَبْد اللَّهِ، وعبيد اللَّه، وقيل: عامر بْن ساعدة بْن عامر بْن عدي ولد سنة ثلاث من الهجرة، قال الواقدي: قبض النَّبِيّ ﷺ وهو ابن ثماني سنين، ولكنه حفظ عنه، وذكر ابن أَبِي حاتم الرازي، أَنَّهُ سمع رجلاً من ولده، يقول: كان ممن بايع تحت الشجرة، وكان دليل النَّبِيّ ﷺ إِلَى أحد، وشهد ما بعدها من المشاهد، وقول الواقدي أصح، مات في أول معاوية ﷺ. ينظر: الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد: ـ رجال صحيح البخاري: لأحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (ت ٣٩٨هـ)، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة - بيروت، ط١/١٤٠٧ه: (١/٣٢٤)، وأسد الغابة: (٢/٥٧٠).

(٢) عارضة الأحوذي: للقاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣ هـ)، دار الكتب العلمية بيروت (ب ت ط): (٣/ ١٤١).

(٣) بذل المجهود في حل سنن أبي داود: (٦/٤٢٦).

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

٤- إذا كان هنالك اختلاف بين الروايات بيّن المحدثون وجه الاختلاف، وسلك بعضهم مسلك التوفيق بين الروايات.
٥- إذا كان الاضطراب على غير الثقة؛ فإن ذلك يدل على زيادة وهنه.
٦- قد تأتي مفردات بعض الأحاديث معللة، ويعد تصحيحها تساهلاً، ولكن قد يرتقي الحديث إلى الصحيح أو الحسن بالشواهد.

٧- الأحاديث المختارة: لضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط٣/ ١٤٢٠ هـ.

٨- أحكام القرآن: للقاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت٥٤٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط٣/ ١٤٢٤ه.

٩- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، (ت٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط٧/ ١٣٢٣ ه.

١٠- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: لمحمد ناصر الدين الألباني (ت١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي - بيروت، ط٢/ ١٤٠٥ ه.

١١- الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت٤٦٣هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١/١٤١٢ ه.

١٢- أسد الغابة في معرفة الصحابة: لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد، الشيباني الجزري، ابن الأثير (ت٦٣٠هـ)، دار الكتب العلمية، ط١/ ١٤١٥ه.

١٣- الإصابة في تمييز الصحابة: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل - بيروت، ط١/ ١٤١٢ه.

١٤- البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج: لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي (معاصر)، دار ابن الجوزي، ط١/ ١٤٣٦ هـ.

١٥- البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير: لعمر بن علي بن أحمد الأنصاري ابن الملقن سراج الدين أبو حفص، (ت: ٨٠٤هـ) دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط١/ ١٤٢٥ ه.

١٦- بذل المجهود في حل سنن أبي داود: لخليل أحمد السهارنفوري (ت١٣٤٦هـ)، دار البشائر الإسلامية، بيروت ـ لبنان، ط١/١٤٢٧ه.

١٧- بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس: لأحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة، أبو جعفر الضبي (ت ٥٩٩هـ) الناشر: دار الكاتب العربي - القاهرة، ط١/ ١٣٨٦ه.

١٨- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة عيسى البابي وشركاه، ط١/ ١٣٤٤ه.

١٩- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة: لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت٥٢٠هـ): دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط٢/ ١٤٠٨ ه.

٢٠- تاريخ الإسلام، ووفيات المشاهير والأعلام: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز أبو عبد الله الذهبي (ت٧٤٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢/ ١٤١٣ه.

٢١- تاريخ بغداد: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط١/ ١٤٢٢ه.

٢٢- تاريخ قضاة الأندلس: لأبي الحسن علي بن عبد الله بن محمد بن محمد ابن الحسن الجذامي النباهي المالقي الأندلسي (ت نحو ٧٩٢هـ)، دار الآفاق الجديدة ـ

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

بيروت ـ لبنان، ط٥/ ١٤٠٣ه.
٢٣- تأويل مختلف الحديث: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، أبو محمد (ت ٢٧٦هـ)، المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراق، ط٢/ ١٤١٩ه.
٢٤- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: لجمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت٧٤٢هـ)، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ط٢/ ١٤٠٣هـ.
٢٥- تذكرة الحفاظ: لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ): دار الكتب العلمية بيروت ـ لبنان، ط١/ ١٤١٩ه.
٢٦- ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي أبو الفضل (ت٥٤٤هـ) مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب ط١ (ب ت).
٢٧- تقريب التهذيب: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط١/ ١٤٠٦ه.
٢٨- التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد: لمحمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت٦٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، ط١/ ١٤٠٨ه.
٢٩- تهذيب الأسماء واللغات: لمحي الدين بن شرف أبو زكريا النووي (ت٦٧٦هـ)، دار الفكر ـ بيروت ـ لبنان، ط١/ ١٤١٧ه.
٣٠- تهذيب التهذيب: لأبي الفضل أحمد بن علي بن بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١/ ١٣٢٦ه.
٣١- تهذيب السنن: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين بن القيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، مكتبة المعارف، ط١/ ١٤٢٨ه.
٣٢- تهذيب الكمال: يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي (ت٧٤٢هـ)، د. بشار عواد

معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١/ ١٤٠٠ه.

٣٣- الثقات: لمحمد بن حبان بن أحمد التميمي أبو حاتم البستي (ت ٣٥٤هـ) دار الفكر، ط١/ ١٣٩٥ه.

٣٤- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري): لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، دار طوق النجاة، ط١/ ١٤٢٢ه.

٣٥- الجامع في العلل والفوائد: د. ماهر ياسين الفحل، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية ط١/ ١٤٣١ه.

٣٦- الجوهر النقي على سنن البيهقي: لعلاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، أبو الحسن، الشهير بابن التركماني (ت٧٥٠هـ)، دار الفكر (ب ت ط).

٣٧- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه - مصر ط١/ ١٣٨٧ ه.

٣٨- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، حيدر اباد/ الهند، ط٢/ ١٣٩٢ه.

٣٩- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لإبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (ت٧٩٩هـ) دار التراث للطبع والنشر، القاهرة (ب ت ط).

٤٠- زاد المعاد في هدي خير العباد: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط٢٧/ ١٤١٥ه.

٤١- سلم الوصول إلى طبقات الفحول: لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

خليفة» (ت ١٠٦٧ هـ)، تحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة إرسيكا، إستانبول - تركيا، ط١/ ١٤٣١ه.

٤٢- سنن أبي داود: لسليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني أبو داود (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط١/ ١٤٣٠ هـ.

٤٣- سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، (ت ٢٧٩هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط٢/ ١٣٩٥ه.

٤٤- سنن الدارقطني: لعلي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار، أبو الحسن، البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط١/ ١٤٢٤ ه.

٤٥- سير أعلام النبلاء: لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت٧٤٨هـ): مؤسسة الرسالة، ط٣/ ١٤٠٥ ه.

٤٦- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لأبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، ط١/ ١٤٠٦ هـ.

٤٧- شرح الزركشي على مختصر الخرقي: لشمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (ت ٧٧٢ هـ)، دار الكتب العلمية، ط١/ ١٤٢٣هـ.

٤٨- شرح صحيح البخاري: لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، ابن بطال (ت٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط٢/ ١٤٢٣.

٤٩- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: لمحمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي(٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٢/ ١٤١٤ه.

٥٠- صفة الصفوة: لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق: أحمد بن علي، دار الحديث، القاهرة، مصر، ط٢/ ١٤٢١ه.

٥١- الصلة في تاريخ أئمة الأندلس: لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت ٥٧٨ هـ)، مكتبة الخانجي ط٢/ ١٣٧٤ ه.

٥٢- الضعفاء: لمحمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي أبو جعفر (ت٣٢٢هـ) دار التأصيل، ط١/ ١٤٣٤ه.

٥٣- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر السخاوي (ت٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت (ب ط ت).

٥٤- طبقات الشافعية الكبرى: لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢/ ١٤١٣ه.

٥٥- طبقات الشافعية: لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر ابن قاضي شهبة، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ط١/ ١٤٠٧ه.

٥٦- طبقات الفقهاء: لإبراهيم بن علي أبو اسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، ط١/ ١٣٨٩ه.

٥٧- الطبقات الكبرى: لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي (ت: ٢٣٠هـ)، تحقق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ، ط٢/ ١٤٠٨ه.

٥٨- عارضة الأحوذي: للقاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣ هـ)، دار الكتب العلمية بيروت (ب ت ط).

٥٩- علل الأصوليين في رد متن الحديث والاعتذار عن العمل به: لبلال فيصل البحر البغدادي (معاصر)، دار الكتب

المصرية، القاهرة، ط١/ ١٤٣١.
٦٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي أبو الفضل (ت٨٥٢هـ)، دار المعرفة - بيروت ط١ /١٣٧٩ه.
٦١- الكامل في ضعفاء الرجال: لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، عادل أحمد عبد الموجود- وعلي محمد معوض، الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان، ط١/ ١٤١٨ه.
٦٢- الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري: لشمس الدين الكرماني (ت٧٨٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط٢/ ١٤٠١ه.
٦٣- لسان العرب: لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط٣/ ١٤١٤ ه.
٦٤- المجتبى من السنن (السنن الصغرى للنسائي): لأحمد بن شعيب بن علي الخراساني، أبو عبد الرحمن النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط٢ /١٤٠٦ه.
٦٥- المستدرك على الصحيحين: لمحمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم، المعروف بابن البيع (ت٤٠٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١/ ١٤١١ه.
٦٦- مسند البزار: لأحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي، أبو بكر المعروف بالبزار (ت٢٩٢هـ)، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط١/ ١٤٠٨ه.
٦٧- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ صحيح مسلم: لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ)، دار طيبة، ط١/ ١٤٢٧ه.
٦٨- مشاهير علماء الأمصار، وأعلام

فقهاء الأقطار: لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة ط١/ ١٤١١ ه.

٦٩- معجم المحدثين: لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت٧٤٨ هـ)، دار الكتب العلمية، ط١/١٤١٣ه.

٧٠- معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، لعثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت٦٤٣هـ)، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، ط١/ ١٤٠٦ه.

٧١- منحة الباري: لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين السنيكي المصري الشافعي، أبو يحيى (ت٩٢٦هـ)، مكتبة الرشد، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١/١٤٢٦ ه.

٧٢- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٢/ ١٣٩٢ه.

٧٣- موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان: لنور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي أبو الحسن (ت ٨٠٧هـ)، دار الكتب العلمية (ب ت ط).

٧٤- موسوعة علوم الحديث وفنونه: لسيد عبد الماجد الغَوري، دار ابن كثير، دمشق- بيروت، ط١/١٤٢٨ه.

٧٥- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، أبو عبد الله (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط١/ ١٣٨٢ ه.

٧٦- نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، لمحمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني أبو محمد

(ت ٨٥٥هـ) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر ط١/ ١٤٢٩ه.

٧٧- النهاية في غريب الحديث والأثر: لأبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت٦٠٦هـ)، المكتبة العلمية – بيروت، ط١/ ١٣٩٩ه.

٧٨- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد: ـ رجال صحيح البخاري: لأحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (ت ٣٩٨هـ)، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة – بيروت، ط١/ ١٤٠٧ه.

٧٩- الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت٧٦٤هـ)، دار إحياء التراث – بيروت ط١/ ١٤٢٠ه .

٨٠- وفيات الأعيان وأنباء الزمان: لأبي العباس أحمد بن محمد بن خلكان (ت٦٨١هـ) تحقيق: د. يوسف علي طويل، ود. مريم قاسم طويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١/ ١٤١٩ه.